ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 317-339

الإطار التشريعي للاستثمار الأجنبي المباشر و الاستثمار المنتج في الجزائر ما بين قانوني الاستثمار رقم 01-03 و 16-09 – دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار–

Legislative framework for foreign direct investment and productive investment in Algeria between Investment Laws N° 01-01 and 16-09 - Case Study of the National Investment Development Agency

ربيعة التجاني *
جامعة قاصدي مرباح ورقلة– الجزائر
tidjanirabia46@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2021/02/27 تاريخ قبول المقال: 2021/08/14 . تاريخ نشر المقال: 2021/09/01.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة للوقوف على مدى تشجيع السياسية الحكومية في الجزائر للاستثمار في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر و الاستثمار المنتج، و هذا من خلال اعتماد دراسة مقارنة لآخر قانونين للاستثمار و هما الأمر رقم 01-03 و الأمر رقم 16-09 الذي عوضه، و من خلال دراسة إحصائيات الاستثمار في إطار الوكالة الوطنية للاستثمار نجد أن نسبة الاستثمار الأجنبي منخفضة بصفة عامة، أما الاستثمار المنتج فقد عرف تحسن في إطار القانون الأخير، و يبقى الإطار القانوني للاستثمار يحتاج إلى تعديلات أخرى تمكن من توفير مناخ للاستثمار يساهم في انجاز استثمارات حقيقية تمكن من النهوض بالاقتصاد الوطني في جميع القطاعات.

الكلمات المفتاحية: الاستثمار الأجنبي المباشر، الاستثمار المنتج، ضمانات الاستثمار،الامتيازات الممنوحة للاستثمار، قانوني الاستثمار رقم 01-03 و 16-09 .

Abstract:

This study aims to find out the extent to which government policy in Algeria encourages investment in the area of foreign direct investment and productive investment, and this is through the adoption of a comparative study of the last two

* المؤلف المرسل

investment laws, which are Ordinance No. 01-03 and Ordinance No. 16-09 that replaced it, and through a study Investment statistics within the framework of the National Investment Agency We find that the rate of foreign investment is generally low, while productive investment has known improvement in the framework of the last law, and the legal framework for investment still needs other adjustments that can provide an investment climate that contributes to achieving real investments that enable the advancement of the economy National in all sectors.

Keywords: Foreign direct investment, productive investment, investment guarantees, concessions granted to investment, Investment Laws 01-03 and 16-09.

المقدمة:

تعتبر السياسة الاستثمارية من أهم السياسات التي لها تأثير على التقدم الصناعي و التكنولوجي وتوفير مناصب العمل ورؤوس الأموال ...، و هذا يتحقق أساسا من خلال تبني إطار تشريعي للاستثمار يمكن من توفير المناخ الملائم للاستثمار المنتج الوطني أو الأجنبي المباشر الذي يساهم في تحقيق نهضة اقتصادية تعتمد أساسا على استغلال الموارد البشرية و المادية أحسن استغلال، و جلب التكنولوجيا الحديثة مع مراعاة حق الأجيال القادمة من الاستفادة من هذه الموارد و الحفاظ على البيئة .

و الجزائر كغيرها من الدول التي تأمل في بناء اقتصاد وطني خلاق للثروة و يمكن من تحقيق الاكتفاء الذاتي في جميع القطاعات، و تقليص البطالة و بناء تكنولوجيا عالية المستوى و صديقة للبيئة...، لأجل هذا عملت الجزائر إلى وضع منظومة قانونية للاستثمار تعمل على تحقيق ذلك و هذا منذ الاستقلال إلى اليوم، و التي عرفت عدة تعديلات و هذا تماشيا مع الأحداث التي عرفتها الجزائر خاصة الانتقال من النظام الاشتراكي ذو الاقتصاد الموجه إلى النظام الرأسمالي ذو الاقتصاد المفتوح، وهي إلى الآن تعمل على تعديل النصوص القانونية للاستثمار بما يخدم الاقتصاد الوطني، و من خلال ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية:

هل تعمل الجزائر على تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر و الاستثمار المنتج من خلال تعديل قانون الاستثمار رقم 01-03 إلى قانون الاستثمار رقم 16-09؟ و ما مدى تحقق ذلك من خلال الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؟

***أهمية الدراسة:**

أ-**الأهمية العلمية:** و تتمثل في إبراز دور النظام التشريعي للاستثمار في توجيه الاستثمار فيما يخدم الاقتصاد الوطني أو العكس.

ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 317-339

ب–الأهمية العملية: الوقوف على مدى اهتمام المشرع في تطوير قانون للاستثمار يعمل على تشجيع الاستثمار المنتج الوطني أو الأجنبي المباشر أو العكس، و هذا من خلال المقارنة مابين آخر قانونين للاستثمار، ودراسة ذلك من خلال مقارنة إحصائيات المشاريع الاستثمارية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خلال فترة قانوني الاستثمار الأخيرين.

***أهداف الدراسة:** و يكمن الهدف الرئيسي للدراسة في معرفة مدى تأثير المنظومة القانونية للاستثمار في خلق مشاريع استثمارية منتجة و إنمائية أو خلق مشاريع استثمارية استهلاكية.

***منهج الدراسة:** بغية هذا دراسة الموضوع في قالب منهجي تم اعتماد المناهج التالية:

المنهج الوصفي التحليلي: وهذا من خلال تقديم وصف للظاهرة المدروسة، وتقديم تحليل للنتائج المتحصل عليها من خلال الدراسة المقارنة.

المنهج المقارن: و هذا من خلال المقارنة ما بين قانوني الاستثمار رقم 01-03 و 16-09 فيما يخص الضمانات و المزايا الممنوحة للاستثمارات الوطنية و الأجنبية.

منهج دراسة الحالة: و الذي تم استعماله لدراسة ومناقشة البيانات الإحصائية المتعلقة بالاستثمار الأجنبي و الوطني و حسب النشاط المتحصل عليها من طرف الوكالة الوطنية للاستثمار.

الاقتراب القانوني: و هذا لإعتماد الموضوع على دراسة الإطار القانوني لقانون الاستثمار في الجزائر.

المبحث الأول: المنظومة القانونية للإستثمار في الجزائر منذ الاستقلال إلى سنة 2001

يعتبر الاستثمار أهم الأعمدة التي تمكن من تحقيق اقتصاد وطني قوي، لدا نجد الجزائر قد تبنت قانون للاستثمار منذ الاستقلال لتنظيم هذا القطاع الحساس، وبما أن الجزائر قد عرفت مرحلتين، مرحلة الأحادية الحزبية و النظام الاشتراكي المعتمد أساسا على الاقتصاد الموجه، و مرحلة التعددية الحزبية و نظام اقتصاد السوق، و كلا المرحلتين عرفت قوانين الاستثمار تبعا لهذه المرحلة، لذا سنحاول في هذا المبحث الوقوف على التطور القانوني للاستمار في هاتين المرحلتين من خلال مطلبين، حيث يتضمن المطلب الأول الإطار النظري للدراسة، و المطلب الثاني تطور قانون الاستثمار إلى غاية سنة2001.

المطلب الأول: الإطار النظري للدراسة

قبل التطرق إلى موضوع المقالة يجدر بنا الوقوف التعريف بمتغيرات الدراسة الأساسية، و المتمثلة في مفهوم كل من الإطار التشريعي للاستثمار و الاستثمار الأجنبي المباشر و الاستثمار المنتج.

ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 317-339

الفرع الأول: مفهوم الإطار التشريعي للاستثمار

الاستثمار باعتباره احد السياسات الحكومية فان هذا يتطلب وضعها وفق إطار قانوني يحدد كيفية تسييرها و ما هي حدودها، و الإطار القانوني يقصد به مجموعة القواعد القانونية أو التشريعات التي تنظم العملية الاستثمارية على المستوى الوطني و هذا يخص الاستثمار الوطني و الأجنبي مع مراعاة جميع الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر و المتعلقة بالاستثمار، وهو يشمل كل ما يخص الاستثمار مثل:

تحديد الحقوق و الواجبات المرتبطة بالاستثمار، مجمل المزايا الممنوحة للاستثمار، و العقوبات المترتبة عن عدم الالتزام بشروط الاستثمار وتنظيم عمل الهيئات المرتبطة بالاستثمار.

و هو يعتبر أداة مهمة لتحفيز الاستثمار و تشجيع جلب رؤوس الأموال الأجنبية خدمة للتنمية الوطنية، و هو يبقى رهبن عدة معطيات و عوامل مجتمعة لعل أهمها البيئة الاجتماعية و السياسية للبلد المضيف للاستثمار[1].

الفرع الثاني: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

يقصد بالاستثمار الأجنبي بصفة عامة هو ذلك الاستثمار الذي يقوم به طرف أجنبي في بلد ثان بغية تحقيق منفعة مادية و معنوية له و للجهة أو البلد التي استثمر بها[2]، وهو ينقسم إلى نوعين:

الاستثمار الأجنبي المباشر و هو موضوع الدراسة و يقصد به تملك المستثمر الأجنبي لجزء من أو كل الاستثمارات في المشروع المعين، هذا بالإضافة إلى قيامه بالمشاركة في إدارة المشروع مع المستثمر الوطني في حالة الاستثمار المشترك أو سيطرته الكاملة على الإدارة و التنظيم في حالة ملكيته المطلقة للمشروع، فضلا عن قيامه بتحويل كمية من الموارد المالية و التكنولوجية و الخبرة الفنية في جميع المجالات إلى الدولة المضيفة.

أما **الاستثمار الأجنبي غير المباشر** فهو تملك الأفراد أو الهيئات على بعض الأوراق المالية دون ممارسة أي نوع من الرقابة أو المشاركة في تنظيم و إدارة المشروع الاستثماري.[3]

---

1 محمد الأمين بن الزين، الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر، مجلة الحقوق و العلوم السياسية، الجزائر، المجلد 2،العدد 1، 2009، ص 17.

2 كمال عبد الحميد آل زيارة، الاستثمار الأجنبي المباشر المنافع و المساوئ_مجلة أهل البيت، العراق، العدد 7، 2009، ص ص 4-7.

3 بلقاسم محمد، نوعية المؤسسات و جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2013/2012، ص 10.

وهذا الاستثمار يتطلب توفير بيئة استثمارية متوفرة على مجموعة من الشروط أهمها:

الاستقرار السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي، السياسة الضريبية، دعم و تعزيز الاستثمار من خلال تحسين المناخ الاستثماري وتوفير الخدمات التمويلية اللازمة، ومعايير معاملة المستثمر الأجنبي.[4]

و للاستثمار الأجنبي المباشر ايجابيات و سلبيات.

أ–ايجابيات الاستثمار الأجنبي المباشر:

و تتمثل أهم ايجابيات الاستثمار الأجنبي المباشر في: زيادة تكوين رأس المال على الصعيد المحلي مما يعزز من المقدرة التنافسية للإقتصاد المضيف، توفير فرص العمل و منه تقليص البطالة، نقل أفضل المهارات التنظيمية و الإدارية و الفنية و التكنولوجية، وفتح آفاق الوصول إلى الأسواق العالمية لتصريف منتجاتها مما يعد مصدرا للعملات الأجنبية التي تساهم في تطبيق البرامج التنموية و التخفيف من المديونية.

ب–سلبيات الاستثمار الأجنبي المباشر:

و تتمثل أهم سلبيات الاستثمار الأجنبي المباشر في: احتكار التكنولوجيا و النقل الجاهز للصفقات التكنولوجية، تعطيل بناء و نمو الخبرات و المهارات في الدول المضيفة، تسريب العوائد الاستثمارية و ترحيلها خارج البلد المضيف، التعارض بين أهداف المستثمر الأجنبي و بين مستلزمات التنمية للبلد المضيف.[5]

الفرع الثالث: مفهوم الاستثمار المنتج

حسب شارل بتلهام إن الاستثمار المنتج يستخدم مباشرة في زيادة الإنتاج أو إنتاجية العمل أو خفض تكاليف الإنتاج في فروع الاقتصاد التي تقوم بالإنتاج المادي،[6] أي هو الاستثمار الذي يمكن من إنتاج سلعة مادية أو غير مادية و يوفر في نفس الوقت مناصب عمل و يخلق ثروة.

أما الاستثمار المنتج الأخضر هو الاستثمار يمكن من إنتاج سلعة أو خدمة خارج قطاع المحروقات، ويمكن من الحفاظ على البيئة و الاستدامة.

---

[4] عيسي محمد الغزالي ، الاستثمار الأجنبي المباشر– تعاريف و قضايا –، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد 32، 2004، تاريخ الإطلاع: 2020/01/22 على الساعة 23:15، رابط المقال:–http://www.arab-api.org/images/publication/pdfs/84/84_develop_bridge33.pdf

[5] كمال عبد الحميد آل زيارة،_نفس المرجع السابق، ص ص 4–7.

[6] هميسي محمد، _محاضرات في مقياس قانون الاستثمار، 28 ديسمبر 2017، تاريخ الإطلاع: 2020/01/22 على الساعة 23:15 ، رابط المقال:
https:/www.bibliotdroit.com/2018/03/pdf.15html

المطلب الثاني: تطور قانون الاستثمار في الجزائر قبل قانون الاستثمار رقم 01-03

لقد عرف تطور قانون الاستثمار في الجزائر مرحلتين أساسيتين هما مرحلة ما قبل التعددية و مرحلة التعددية، و هو ما سنتطرق إليه في هذا المطلب من خلال فرعين يتطرق الأول إلى تطور قانون الاستثمار في مرحلة ما قبل التعددية و الثاني تطوره في مرحلة التعددية.

الفرع الأول: تطور قانون الاستثمار في الجزائر في مرحلة ما قبل التعددية

وقد تميزت هذه المرحلة باقتصاد السوق الموجه الذي يتميز بسيطرة القطاع العام و أهم قوانين الاستثمار التي عرفتها هذه المرحلة هي:

***قانون الاستثمار رقم 277-63** المؤرخ في 26 جويلية 1963 وقد كان هذا القانون موجه لرؤوس الأموال الأجنبية و للاستثمار المنتج في الجزائر وقد حدد الضمانات العامة التي يستفيد منها كل المستثمرين دون استثناء.

***الأمر رقم 284-66** المؤرخ في 15 سبتمبر و قد جاء هذا الأمر ليحدد أشكال تدخل الرأس المال الخاص الوطني و الأجنبي في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، و تحديد الضمانات و الامتيازات الممنوحة للمستثمرين الخواص سواء الوطنيين أو الأجانب.[7]

***القانون رقم 82-11** المؤرخ في 21اوت 1982 و الذي صدر بعد الانتقال من نظام التسيير المركزي إلى نظام التسيير اللامركزي، و قد اقتصر تطبيقه على المستثمرين الخواص الوطنيين دون الأجانب، و قد تم تدارك هذا بصدور القانون رقم 82-13 المؤرخ في 28 أوت 1982 الذي حدد كيفية إنشاء شركات مختلطة وطنية أجنبية، وضمن للطرف الأجنبي حق المشاركة في التسيير و اتخاذ القرارات و الاستفادة من امتيازات ضريبية و القروض المصرفية.[8]

***القانون رقم 86-13** المؤرخ في19 أوت 1986 وهو يعتبر تكملة وتعديل للقانون السابق، و قد قدم بعض المزايا مع توسيع مجال الاستثمار و إبرام عقود دولية و اللجوء إلى التمويل الخارجي.[9]

---

[7] معمر حيتالة و الحاج سي فضيل، تطور قانون الاستثمار في الجزائر منذ الاستقلال إلى سنة 2016، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، لبنان، العدد 11،2017،ص ص 15-16.

[8] بلقاسم محمد، نفس المرجع، ص ص 152-153 .

[9] احمد هدروق، دراسة قياسية لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر و رأس المال البشري على النمو الاقتصادي على المدى البعيد(حالة الجزائر 1997-2012) ، المجلة الجزائرية للاقتصاد و المالية، الجزائر، العدد02، 2014، ص 90.

ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 317-339

الفرع الأول: تطور قانون الاستثمار في الجزائر في مرحلة التعددية

في هذه المرحلة عرفت الجزائر التوجه إلى الانفتاح الاقتصادي، و هو ما أدى بالضرورة إلى إعادة النظر في قانون الاستثمار و يعتبر **القانون رقم 93-12** المؤرخ في 05 اكتوبر1993 هو أول قانون صدر في هذا الإطار، و قد سبقه **قانون النقد و القرض رقم 90- 10** المؤرخ في 1990/04/14 والذي نص صراحة على السماح للأجانب بالاستثمار في الجزائر و إقامة شراكة اقتصادية و مالية، مع إمكانية تحويل رؤوس الأموال بين الجزائر و الخارج لتمويل مشاريع اقتصادية مع إلغاء شرط المشاركة النسبية 51/49.[10]

و بالعودة إلى **القانون رقم 93-12** فقد نص هذا الأخير على أن المستثمر الأجنبي له نفس المعاملة التي يعامل بها المستثمر الوطني من حيث الحقوق و الالتزامات الخاصة بالاستثمار، و هذا مع الاحتفاظ بأحكام الاتفاقيات المبرمة بين الدولة الجزائرية و الدول التي يكون هؤلاء الأشخاص من رعاياها، و هو يعتبر محفز للاستثمارات الوطنية و الأجنبية خاصة المنتجة منها،[11] و مع الانتقادات التي وجهت إلى هذا القانون، فقد تم تعديل هذا القانون بالقانون رقم 01-03 المؤرخ في 31 أوت 2001 و هو ما سنتطرق إليه في المبحث الثاني.

المبحث الثاني: الواقع القانوني للإستثمار الأجنبي المباشر و الاستثمار المنتج في الجزائر ما بين قانوني الاستثمار رقم 01-03 و رقم 16-09

إن رغبة الجزائر في تماشي مع التطورات الاقتصادية التي عرفتها الساحة الدولية، جعلها تلجا إلى إجراء تعديلات في قوانينها التي تمس القطاع الاقتصادي، و من هذه القوانين قانون الاستثمار، حيث تم تعديل القانون السابق المتعلق بالاستثمار بقانون جديد الا و هو الأمر رقم 01-03، و هذا بغية تحقيق المنافسة الوطنية و تحفيز الاستثمار الوطني و الأجنبي المباشر،إلا أن هذا القانون تم تعديله بالأمر رقم16-09 نتيجة النقائص التي عرفها، و سنتطرق في هذا المبحث مقارنة مابين هذين القانونين، وهذا من خلال مطلبين، المطلب الأول يتناول المقارنة بين قانوني الاستثمار رقم 01-03 و 16-09، أما المطلب الثاني فيتناول دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

[10] بلقاسم امحمد، نفس المرجع السابق، ص 153.

[11] زهية لموشي، الامتيازات الجبائية كمدخل لتحقيق التنويع الإنتاجي بالجزائر، المجلة العلمية، الجزائر، المجلد06، العدد11، 2018، ص 13.

ردمد ورقي: 2571-9971 المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية ردمد إلكتروني: 2661-7404
السنة: 2021 المجلد: الخامس العدد: الثاني ص.ص: 317-339

المطلب الأول: الضمانات و المزايا الممنوحة للاستثمار الأجنبي و الاستثمار المنتج مابين قانوني الاستثمار رقم 01-03 و رقم 16-09

في أواخر التسعينات ومع بداية تعافي الجزائر من العشرية السوداء، كان من أولويات الحكومة إعادة النظر في قانون الاستثمار الساري العمل به، وتبني قانون الاستثمار رقم 01-03 الذي تضمن مجموعة من الضمانات و المزايا الممنوحة للاستثمار الأجنبي و الاستثمار المنتج، هذا بغية تشجيع الاستثمار، إلا أن عدم كفاية هذه الضمانات و المزايا الممنوحة دفع به مرة أخرى إلى تعديل هذا القانون بالأمر رقم 16-09، و قبل التطرق إلى المقارنة بين قانوني الاستثمار رقم 01-03 و 16-09 فإننا سنتطرق أولا إلى المضمون العام فيما يخص الضمانات و الامتيازات الممنوحة في كلا القانونين.

الفرع الأول: الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 31 أوت 2001

و قد جاء هذا القانون ليعمل على تعميق الإصلاحات الاقتصادية و خلق مناخ ملائم لتنشيط الاستثمارات المحلية و الأجنبية، حيث منح للمستثمر عدة حوافز جبائية و جمركية، بالإضافة إلى تبنيه أربعة مبادئ أساسية هي: مبدأ حرية الاستثمار، رفع القيود الإدارية، عدم الالتجاء إلى التأميم و حرية تحويل رأس المال و العوائد الناتجة عنه و التحكيم الدولي.

و لقد تم تعديل و إتمام هذا الأمر **بالأمر رقم 06-08** بتاريخ 15جويلية 2006 حيث نص على ديمومة **الضمانات التالية :**

–عدم المساس بالامتيازات المحصل عليها.

–تحويل رؤوس الأموال و المداخيل.

–المساواة في التعامل مع المستثمرين الوطنيين و الأجانب.

–إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي في حالة قيام نزاع بين الدولة الجزائرية و المستثمرين غير المقيمين(الأجانب).[12]

–عدم مصادرة الاستثمارات المنجزة إلا في الحالات المنصوص عليها في التشريع المعمول به.[13]

[12] عبد الحميد بوخريس و عايدة عبير بلعيدي ، اثر الاستثمار الأجنبي المباشر على سوق العمل في الجزائر، مداخلة في الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، يومي 15.16 نوفمبر 2011،الجزائر، ص 10.

[13] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، ص7.

كما أن الأمر 06-08 أكد على أن الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني (وهي التي تستعمل تكنولوجيا خاصة من شانها أن تحافظ على البيئة و تحمي الموارد الطبيعية و تدخر الطاقة وتحقق تنمية مستدامة) تستفيد من امتيازات جبائية و شبه جبائية و جمركية و هذا عن طريق التفاوض بين المستثمر و الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار[14] المتصرفة بإسم الدولة و هذا بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار[15]، كما يمكن لهذا المجلس إضافة امتيازات إضافية طبقا للتشريع المعمول به(المادة 10 من الأمر 01 03).

الفرع الثاني: رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016

و قد تم إصداره لتدارك النقائص التي تضمنه قانون الاستثمار السابق له، و هذا بهدف تبسيط الإجراءات الإدارية و تنظيم الاستثمار و تحديد الامتيازات التي تساهم في تشجيع الاستثمار و خاصة منها التي تساهم في التنمية الاقتصادية، و أهم ما تضمنه هذا الأمر هو:

ضمانات لتشجيع الاستثمار الأجنبي تتمثل في :

–ضمان المعاملة المنصفة و العادلة فيما يخص الحقوق و الواجبات المرتبطة باستثمارهم.

---

[14] **الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار** أنشأت في إطار الإصلاحات الأولى التي تمت مباشرتها في الجزائر خلال التسعينات، و قد عوضت هذه الوكالة وكالة دعم و متابعة الاستثمار من 1993 إلى 2000،[14] و قد أنشأت بموجب الأمر رقم 01- 03 و هي مؤسسة عمومية إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي وقد أوكلت لها مهمة:

تسجيل الاستثمارات، و ترقية الاستثمارات في الجزائر و الترويج لها في الخارج، ترقية الفرص و الإمكانات الإقليمية.

تسهيل ممارسة الأعمال و متابعة تأسيس الشركات و انجاز المشاريع و دعم المستثمرين و مساعدتهم و مرافقتهم، الإعلام و التحسيس في مواقع الأعمال.

تأهيل المشاريع ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني و تقييمها و إعداد اتفاقية الاستثمار بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار عليها، المساهمة في نفقات دعم الاستثمار.

تسيير حافظة المشاريع السابقة لهذا القانون(المادة 26 من الأمر رقم 16-09).

[15] **المجلس الوطني للاستثمار**: انشا بموجب الأمر رقم 01-03 و يرأسه رئيس الحكومة، وهو مكلف بالخصوص ب:

اقتراح استراتيجيات الاستثمار و تطويرها و تدابير تحفيزية للاستثمار لمسايرة التطورات.

يفصل في الاتفاقيات التي تبرمها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و المتعلقة بالاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني.

يحدد المناطق التي تستفيد من النظام الاستثنائي.

يقترح على الحكومة كل القرارات و التدابير الضرورية لدعم الاستثمار و ترقيته.

يحث على استحداث مؤسسات و أدوات ملائمة لتمويل الاستثمار.

يعالج كل المشاكل المتعلقة بتنفيذ قانون الاستثمار(المادة 18و 19 من الأمر رقم 01-03).

–ضمان استقرار أحكام القانون المعمول به.

–ضمان عدم نزع ملكية المشروع الاستثماري.(إلا في الحالات المنصوص عليها في التشريع المعمول به).

–ضمان تحويل رأس مال المستثمر و عائداته،[16] وللحصص العينية المنجزة الخارجية و للمداخيل الحقيقية الصافية الناتجة عن التنازل.

– كل خلاف بين الدولة الجزائرية و المستثمر الأجنبي يخضع للجهات القضائية الجزائرية المختصة إقليميا، إلا في حالة وجود اتفاقيات أبرمتها الدولة الجزائرية تتعلق بالمصالحة و التحكيم.

– حق الشفعة للدولة على كل التنازلات عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية المنجزة من قبل أو لفائدة الأجانب.

كما تطرق هذا القانون إلى تشجيع الاستثمارات في النشاطات السياحية و الصناعية و الفلاحية من خلال الاستفادة من التحفيزات الجبائية و المالية الخاصة المنشأة بموجب التشريع المعمول به.[17]

الفرع الثالث: المقارنة بين قانوني الاستثمار الأمر رقم 01-03 و الأمر رقم 16-09 فيما يتعلق بالضمانات و المزايا الممنوحة للاستثمار الأجنبي و الاستثمار المنتج

و من خلال المقارنة بين القانونين نلاحظ أن هناك نقاط مشتركة و تتمثل خاصة في:

- ✓ أن الاستثمارات سواء الوطنية أو الأجنبية يجب أن تنجز في ظل احترام القوانين و التنظيمات المعمول بها، خاصة تلك المتعلقة بحماية البيئة، و بالنشاطات و المهن المقننة، و بصفة عامة بممارسة النشاطات الاقتصادية.(المادة 4 من الأمر رقم 01-03 و المادة 3 من الأمر رقم16-09).
- ✓ حق الشفعة للدولة الجزائرية في حالة التنازل وهذا من خلال المادة 30 من الأمر16-09، أما الأمر رقم 01-03 فقد تطرق إلى هذا الأمر من خلال المادة 04 من قانون المالية التكميلي رقم 09-01 المؤرخ في 2009/07/22.
- ✓ الضمانات المقدمة للمستثمر الأجنبي هي نفسها و ما يلاحظ أن هذه الضمانات قد تم تقييدها ببعض الشروط و التي تعتبر عائق أمام تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر و التي أهمها:

[16] كريمة عباس، ضمانات الاستثمار الأجنبي في الجزائر، مجلة القانون و الأعمال، 06 مارس 2018، تاريخ الإطلاع:2019/12/26 على الساعة 11:03، ،رابط المقال:https://www.droitetentreprise.com

[17] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت المتعلق بترقية الاستثمار2016، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46.، ص ص 21-23.

- تطبيق القاعدة 49/51 التي تنص على أن الاستثمار الأجنبي يكون عن طريق الشراكة، حيث أن مساهمة المستثمر الأجنبي تكون بنسبة 49 في مقابل 51 للمستثمر الوطني(المادة 66 من قانون المالية التكميلي رقم2009-01 المؤرخ في 2019/07/22 المادة 58 منه و قانون المالية رقم 15-18 المؤرخ في 2015/12/30 المادة 66 منه)، و ما يلاحظ أن قانون المالية رقم 19-14 المؤرخ في 2019/12/11 قد احتفظ بهذه القاعدة للأنشطة ذات الطابع الاستراتيجي بالنسبة للاقتصاد الوطني.
- و أما فيما يخص ضمانات التحويل فقد نص نظام رقم 05-03 المؤرخ في 2005/06/06 المتعلق بالاستثمارات الأجنبية أن تحويل الإرباح و إيرادات الأسهم التي يحققها الاستثمار المختلط يكون بمبلغ يطابق حصة المساهمة الأجنبية في رأس المال، إلا أن الأمر رقم 16-09 وحسب المرسوم التنفيذي رقم 17-101 المؤرخ في 2017/03/05 و في المادة 16منه قد حدد الأسقف الدنيا للتكلفة الإجمالية للاستثمار الواقعة على عاتق المستثمر الأجنبي للاستفادة من ضمان التحويل وهذا حسب الجدول التالي:

الجدول رقم: 01 يوضح الأسقف الدنيا للاستفادة من ضمان التحويل للمستثمر الأجنبي

مبلغ الاستثمار ب دج	%30	%15	%10
أقل من أو يساوي 100.000.000	•		
اكبر من 100.000.000واقل أو يساوي1.000.000.000		•	
أكبر من 1.000.000.000			•

المصدر:من إعداد الطالبة استنادا إلى المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 17-101 المؤرخ في 2017/03/05 المحدد للقوائم السلبية والأسقف الدنيا للاستفادة من المزايا

و هو ما يشكل عبئ على المستثمر الأجنبي.

- و فيما يخص التمويل فقد نص القانون التكميلي رقم 09-01 و حسب المادة 58 منه على ضرورة اللجوء إلى الاستثمار المحلي للإنجاز الاستثمارات الأجنبية المباشرة أو بالشراكة، و تقديم فائض العملة الصعبة لفائدة الجزائر طول مدة قيام المشروع.
- كما أن القرار الوزاري المشترك رقم28-2016المؤرخ في 2016/11/28 المحدد لكيفيات تطبيق المادتين 2و51 من قانون المالية لسنة 2016، و المادة 10 منه نصت على إلزامية إعادة استثمار 30 %من حصة الأرباح الموافقة للإعفاءات أو التخفيضات الضريبية بالنسبة للاستثمار الوطني أو الأجنبي.

أما فيما يخص الاستثمار في القطاعات المنتجة فان كلا القانونين تطرقا إلى الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني و ترك تحديد طبيعة هذه الاستثمارات إلى التنظيم، إلا أن الأمر رقم 01-03 ذكر أن هذه الاستثمارات هي الاستثمارات التي تستعمل تكنولوجيا خاصة تحافظ على البيئة وتحمي الموارد الطبيعية و تدخر الطاقة و تحقق تنمية مستدامة.

كما أن الأمر رقم 16-09 تطرق إلى الاستثمارات في النشاطات السياحية و الفلاحية و الصناعية من خلال منحها امتياز خاص يتمثل في أن المزايا الممنوحة من طرف هذا القانون لا تلغي التحفيزات الجبائية و المالية الخاصة المنشئة بموجب التشريع المعمول به ، وأن وجود عدة مزايا من نفس الطبيعة فان المستثمر يستفيد من التحفيز الأفضل (المادة 15 من الأمر رقم 16-09)، ويعتبر هذا هو الاختلاف الأبرز بين القانونين.

أما فيما يخص الامتيازات فحتى يتم الاستفادة منها يجب على المستثمر التسجيل لدى الوكالة الوطنية للاستثمار(المادة 4 من القانونين)، فان الأمر 16-09 قد حددها على ثلاث مستويات:

1-المزايا الممنوحة للاستثمارات ذات الأنشطة المتميزة

2-المزايا الممنوحة للاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني

3-المزايا الممنوحة للاستثمارات المؤهلة

أما الأمر رقم 01-03 فقد حدد الامتيازات على مستويين2 و 3.

*بالنسبة المزايا الممنوحة للاستثمارات ذات الأنشطة المتميزة، وهي ما تطرق إليها الأمر رقم 16-09 فقط و هي مزايا خاصة للنشاطات السياحية و الفلاحية و الصناعية(المادة 15 من هذا الأمر).

*بالنسبة للمزايا الممنوحة للاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني

فان الأمر رقم 16-09 و الأمر 06-08 قد حددا أن الامتيازات تكون عن طريق اتفاقية بين المستثمر و الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المتصرفة بصفتها ممثل للدولة، وهذا بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار.

–و في ما يخص الامتيازات التي منحت لهذه الاستثمارات فنجد أن الأمر رقم 16-09 قد نص على أن المجلس الوطني للاستثمار مؤهل لمنح إعفاءات أو تخفيضات للحقوق و الضرائب أو الرسوم على السلع المنتجة التي تدخل في إطار الانجاز لمدة 05 سنوات و منح إعفاء حسب التشريع المعمول به للحقوق الجمركية و الجبائية و الرسوم و الإعانات و الدعم المالي و كل التسهيلات التي تمنح بمرحلة الانجاز و الاستفادة من نظام الشراء بالإعفاء من الرسوم للمواد و المكونات التي تدخل في إنتاج السلع المستفيدة من

الإعفاء، و هو لم يحدد نوع هذه الرسوم والحقوق الجمركية و الجبائية (المادة 18 من الأمر رقم 16-09)، أما في الأمر رقم 06-08 المعدل و المتمم للأمر رقم 01-03 فنجد انه قد حدد الامتيازات الخاصة بمرحلة الانجاز ولمدة 05 سنوات و هذا حسب المادة 11 منه، لكنه ترك المجال للمجلس الوطني للاستثمار منح مزايا إضافية.

أما فيما يخص مرحلة الاستغلال فهي نفس الامتيازات في كلا القانونين و تتمثل في الإعفاء لمدة 10 سنوات من :

-الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.

-الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

مع إضافة امتياز تخفيض بنسبة 50 % من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة و هذا في الأمر رقم 16-09 المادة 12 منه.

*بالنسبة للمزايا الممنوحة للاستثمارات المؤهلة بصفة عامة فهي في كلا القانونين تم تحديدها على حسب مناطق تواجد هذه الاستثمارات، فهناك النظام العام و يشمل المشاريع المنجزة في الشمال، و النظام الاستثنائي الذي يشمل المشاريع المنجزة في الجنوب و الهضاب العليا و المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة، و تشمل هذه الامتيازات مزايا في مرحلة الانجاز و مزايا في مرحلة الاستغلال، و يمكن القول أن الفرق في القانونين يتمثل في الامتيازات الإضافية التي جاء بها الأمر رقم 16-09 المتمثلة في امتيازات متعلقة أساسا بمرحلة الانجاز.

المطلب الثاني: دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من حيث إحصائيات الاستثمار الأجنبي و الوطني وطبيعة النشاط في ظل القانونين رقم 16_09 و 01_03

لقد عرفت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار العديد من المشاريع الاستثمارية في القطاعات المختلفة، سواء وطنية أو أجنبية و هذا خلال تطبيق قانون الاستثمار رقم 01-03 السابق العمل ب هاو قانون الاستثمار رقم 16-09 الساري العمل يه، و سنحاول في هذا المطلب التطرق إلى البيانات الإحصائية للاستثمارات الوطنية و الأجنبية و للمشاريع حسب نوع النشاط بداية من 2002 إلى غاية 2018.

البيانات الإحصائية:

أولا-إحصائيات الاستثمارات من سنة 2002 إلى 2016 فترة تطبيق الأمر رقم 01-03

1. **إحصائيات الاستثمار الوطني و الأجنبي :**

الجدول رقم 02 تقسيم المشاريع الاستثمارية حسب الجنسية لسنة(2002-2016)

	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون د ج	%	مناصب العمل	%
الاستثمار الوطني	62982	%99	10584134	%83	1018887	%90
الاستثمار الأجنبي	822	%1	2216699	%17	119525	%10
المجموع	63804	%100	12800834	%100	1138412	%100

المصدر: أسماء حدانة،الاستثمار الحقيقي خارج قطاع المحروقات في الجزائر و التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية تخصص: نقود و تمويل، الجزائر: جامعة بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2018/2017، ص 197.

من خلال معطيات الجدول أعلاه يلاحظ أن نسبة الاستثمار الأجنبي ضعيفة جدا مقارنة مع الاستثمار الوطني، و يمكن تفسير ذلك أن الشروط الخاصة بالاستثمار الأجنبي ساهمت في عرقلة الاستثمار الأجنبي، و خاصة اعتماد قاعدة 51/49، و ما يلاحظ كذلك أن عدد مشاريع الاستثمار الوطني قليل بالنسبة لمدة السنوات التي استغرقها هذا القانون أي 14 سنة من 2002-2016، و هذا يعود إلى عدم استقرار هذا القانون حيث عرف تعديلات طيلة فترة تطبيقه، كما أن المزايا الممنوحة لم ترقى بعد إلى رضا المستثمر.

2. إحصائيات الاستثمار الوطني حسب نوع النشاط:

الجدول رقم 03 تقسيم المشاريع حسب نوع النشاط(2002-2016)

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون د ج	%	مناصب العمل	%
الزراعة	1316	%2.06	222790	%1.74	53445	%4.69
البناء	11389	%17.85	1310896	%10.24	246138	%21.62
الصناعة	11256	%17.64	7411469	%57.90	466382	%40.97
الصحة	935	%1.47	171948	%1.34	22478	%1.97
النقل	31097	%48.74	1095948	%8.56	162976	%14.32

السياحة	1018	%1.60	974396	%7.61	62069	%5.45
الخدمات	6786	%10.64	1169895	%9.14	116476	%10.23
التجارة	2	%0.00	10914	%0.09	4100	%0.36
الاتصالات	5	%0.01	432578	%3.38	4348	%0.38
المجموع	63804	%100	12800834	%100	1138412	%100

المصدر: أسماء حدانة،الاستثمار الحقيقي خارج قطاع المحروقات في الجزائر و التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية تخصص: نقود و تمويل، الجزائر: جامعة بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2018/2017، ص 197.

من خلال معطيات الجدول أعلاه يلاحظ أن اعلي نسبة للمشاريع هي لنشاط النقل ثم البناء ثم الصناعة، في مقابل ذلك اقل نسبة هي لنشاط التجارة و الاتصالات ثم الصحة، و يمكن تفسير ذلك إلى توجه المستثمرين لنشاطات سريعة الربح و ذات التكلفة الأقل، و كذلك إلى وجود الطلب على هذه النشاطات بسبب عدم توفر خطوط للنقل تغطي كل التراب الوطني، وكذلك إلى توجه الدولة لانجاز مشاريع تنموية تتطلب تهيئة البنى التحتية من طرقات و مباني، أي توفر الطلب في السوق على هذا النشاط، أما فيما يخص النسبة الضعيفة للتجارة فهي في الأصل ليست من النشاطات التي يشجعها قانون الاستثمار، و أما نشاط الاتصالات فهو من النشاطات التي تخضع للدولة أي التسيير المباشر من طرفها، أما نشاط الصحة فهو من النشاطات المقننة و تتطلب وجود موافقة وزارة الصحة كما أن هناك العديد من النشاطات التابعة للقطاع الصحي توجد في القائمة السلبية للنشاطات التي لا تستفيد من قانون الاستثمار.

ثانيا–إحصائيات الاستثمارات من سنة 2017 إلى 2018 فترة تطبيق الأمر رقم 16–09

1.إحصائيات الاستثمار الوطني و الأجنبي :

الجدول رقم 04 تقسيم المشاريع الاستثمارية حسب الجنسية لسنة 2018

	عدد المشاريع	**%**	**القيمة بمليون د ج**	**%**	**مناصب العمل**	**%**
الاستثمار الوطني	4105	99.5	1530299	91.3	133666	93.3
الاستثمار الأجنبي	20	0.5	145850	8.7	9654	6.7

المجموع	4125	100	1676149	100	143320	100

Source : http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2015

الجدول رقم05 تقسيم المشاريع الاستثمارية حسب الجنسية لسنة2017

	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون د ج	%	مناصب العمل	%
الاستثمار الوطني	4 941	97,71	1 633 545	85,74	153 093	91,33
الاستثمار الأجنبي	116	2,29	271 663	14,26	14 525	8,67
المجموع	5 057	100	1 905 207	100	167 618	100

Source : http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2015

الجدول رقم 06 تقسيم المشاريع الاستثمارية حسب الجنسية (2017-2018)

	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون د ج	%	مناصب العمل	%
الاستثمار الوطني	9046	98.52	3163844	88.35	286759	92.22
الاستثمار الأجنبي	136	1.48	417513	11.65	24179	7.78
المجموع	9182	100	3581357	100	310938	100

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول رقم 03 و رقم 04.

من خلال معطيات الجدول أعلاه يلاحظ أن نسبة الاستثمار الأجنبي ضعيفة رغم تبني قانون جديد للاستثمار، و يمكن تفسير ذلك إلى أن هذا القانون قد ابقي على القاعدة 49/51(تجدر الإشارة إلى أن قانون المالية لسنة 2020 قد اشترط القاعدة 49/51 فقط للأنشطة الإستراتيجية للاقتصاد الوطني)، كما أنه أضاف شروط جديدة للاستثمار الأجنبي أهمها تحديد أسقف دنيا لمساهمة المستثمر في تكلفة المشروع لضمان تحويل الأرباح، كما أن هذا القانون لم يتم تطبيقه إلا منذ سنة 2017، و في فترة تطبيقه عرفت الجزائر أوضاع سياسية غير مستقرة.

2. إحصائيات الاستثمار الوطني حسب نوع النشاط:

الجدول رقم 07 تقسيم المشاريع الاستثمارية حسب نوع النشاط لسنة 2018

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دج	%	مناصب العمل	%
الزراعة	226	5,48	82833	4.94	9292	6.48
البناء	927	22,47	121535	7,25	12300	8.58
الصناعة	2293	55,59	1038684	61.97	92211	64.36
الصحة	122	2.96	55478	3.31	4601	3.21
النقل	3	0.07	1617	0.10	132	0.09
السياحة	299	7.25	310079	18.50	17407	12.15
الخدمات	255	6,18	65923	3.93	7377	5.15
المجموع	4125	100	1676149	100	143320	100

Source :Ministère de l'Industrie et des Mines, Bulletin d'information Statistique de l'entreprise,n° 32, Mai 2018, p17.

الجدول رقم 08 تقسيم المشاريع الاستثمارية حسب نوع النشاط لسنة2017

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دج	%	مناصب العمل	%
الزراعة	197	3,90	51540	2,71	4 770	2,85
البناء	803	15,88	98318	5,16	12 600	7,52
الصناعة	2564	50,70	1103247	57,91	103 609	61,81
الصحة	181	3,58	55079	2,89	4 998	2,98
النقل	517	10,22	138263	7,26	5 762	3,44
السياحة	366	7,24	307612	16,15	21 227	12,66
الخدمات	429	8,48	151148	7,93	14 652	8,74
المجموع	5057	100	1905207	100	167 618	100

Source :Ministère de l'Industrie et des Mines, Bulletin d'information Statistique de l'entreprise,n° 32, Mai 2018, p17.

الجدول رقم 09 تقسيم المشاريع حسب نوع النشاط(2017-2018)

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دج	%	مناصب العمل	%
الزراعة	423	4.62	134373	3.76	4770	2.85
البناء	1730	18.85	219853	6.14	12600	7.52
الصناعة	4857	52.89	2141931	59.81	103600	61.81
الصحة	303	3.29	110557	3.09	4998	2.99
النقل	520	5.67	138980	3.89	5762	3.43
السياحة	656	7.24	617691	17.25	21227	12.66
الخدمات	684	7.44	217071	6.06	14652	8.74
المجموع	9182	100	3581356	100	167618	100

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول رقم 06 و رقم 07.

من خلال معطيات الجدول أعلاه يلاحظ أن أعلى نسبة للمشاريع هي للنشاط الصناعي و لنشاط البناء، واقل نسبة هي لنشاط الصحة و للنشاط الفلاحي، و يمكن تفسير ذلك إلى أن القانون الجديد قد تضمن تحفيزات إضافية للنشاطات الصناعية و الفلاحية و السياحية، المادة 15 منه، وكذلك إلى التوجه الاقتصادي للدولة من حيث تشجيع الإنتاج الوطني، ومحاولة التخلص من الاقتصاد الريعي، أما بالنسبة لنشاط البناء فهو يعتبر نشاط الطلب عليه في السوق مستمر سواء من طرف الدولة لانجاز المشاريع التنموية أو الخواص والعوام لانجاز مشاريعهم الخاصة.

أما فيما يتعلق بالنشاط الفلاحي فنسبة المشاريع فيه قليلة وهذا يعود إلى ضرورة أن يخضع أي نشاط في هذا القانون إلى السجل التجاري و اغلب المستثمرين في القطاع الفلاحي يملكون بطاقة الفلاح وهم يستفيدون من دعم الدولة، أما بالنسبة للقطاع الصحة فهو نشاط مقنن و العديد من النشاطات التابعة لهذا القطاع توجد في القائمة السلبية للنشاطات حسب هذا القانون.

خاتمة:

تسعى الجزائر إلى تحقيق اقتصاد وطني قوي، لا يتأثر بأقل هزة اقتصادية تعترضه، وهذا لا يكون إلا من خلال وجود سياسات اقتصادية تعتمد على إطار قانوني يساهم في تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة و محافظة على البيئة، وتحقق الاكتفاء الذاتي في جميع المجالات، و أهم هذه الأطر القانونية هو الإطار القانوني للاستثمار، و الجزائر عملت على تبني منظومة قانونية تساهم في توفير بيئة استثمارية فعالة، ويعتبر آخر قانونين للاستثمار هما: قانوني الاستثمار رقم 01-03 و رقم 16-09، و يمكن القول أن الأمر رقم 16-09 جاء ليعدل الاختلالات التي عرفها الأمر السابق له رقم 01-03.

و من خلال المقارنة بينهما ودراسة إحصائيات المشاريع الاستثمارية للوكالة الوطنية للاستثمار يمكن الإجابة على إشكالية الدراسة فالجزائر تعمل على تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر و الاستثمار المنتج، لكن الشروط المتعلقة بالاستثمار الأجنبي لا تزال عائق في ترقية الاستثمار الأجنبي، إلا أن الاستثمار المنتج خاصة في قطاع الصناعة قد عرف تطور ملحوظ، و هذا من خلال إحصائيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

و من خلال ما تقدم يمكن تقديم النتائج التالية:

- رغم الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر، فان الشروط المرتبطة به قد ساهمت في عدم جذبه، خاصة القاعدة 49/51 و الأسقف الدنيا لمساهمة المستثمر في تكلفة المشروع لضمان تحويل الأرباح،...

- فيما يخص الاستثمارات المنتجة فإن الأمر رقم 16-09 قد منح امتياز للنشاطات السياحية و الفلاحية و الصناعية و هذا يعتبر امتياز محفز.
- الاستثمار في المشاريع ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني فقد تم منح امتيازات خاصة لم يتم تحديدها بشكل محدد، لكنه أوكل تحديدها للمجلس الوطني للاستثمار، كما انه ربط مصادقة الوكالة على هذا نوع من الاستثمارات موافقة المجلس الوطني للاستثمار.
- كما انه تم تحيد الامتيازات حسب مناطق تواجد المشاريع الاستثمارية و ليس حسب نوع النشاط.
- أما فيما يخص الوكالة الوطنية للاستثمار ومن خلال الإحصائيات المتعلقة بالمشاريع الاستثمارية، و من خلال المقارنة بين البيانات الإحصائية للوكالة خلال تطبيق الأمر رقم 01-03 و الأمر رقم 16-09 نجد أن الاستثمار الأجنبي نسبته ضعيفة في كلا القانونين، و هذا يعود إلى أن الشروط المرتبطة بهذا النوع من الاستثمار تعتبر معرقلة له، أما بالنسبة للنشاطات المنتجة خاصة خارج قطاع المحروقات فيمكن القول أن الأمر رقم 16-09 قد ساهم في تشجيع النشاطات المنتجة خاصة الصناعية و هذا بسبب الامتياز الممنوح لهذه النشاطات، أما في الأمر رقم 01-03 فنجد أن النشاطات المتعلقة بالخدمات خاصة النقل و البناء هي المسيطرة و هذا يعود إلى أن هذا القانون لم يتضمن تحفيزات خاصة بالنشاطات المنتجة، كما أن الطلب على هذه النشاطات في السوق هي المسيطرة.

و من خلال ما تقدم يمكن تقديم التوصيات التالية لإيجاد قانون للاستثمار يساهم في النهوض بالاقتصاد الوطني:

❖إضافة امتيازات أخرى للنشاطات المنتجة المذكورة في الأمر رقم 16-09 المادة 15 منه.

*تحديد جميع الامتيازات الخاصة بالنشاطات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني في القانون المتعلق بالاستثمار.

*تطبيق مزايا النظام الاستثنائي على النشاطات المذكورة في المادة 15 من الأمر رقم 16-09 (الصناعة، الفلاحة، السياحة) و الموجودة في المناطق التي يطبق عليها النظام العام.

*عدم تحديد سقف لقيمة المشروع مثل ما هو محدد في القانون، حيث انه المشاريع ذات القيمة أكثر من 5.000.000.000 دج تتم دراستها على مستوى المجلس الوطني للاستثمار.

*تحديد صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار في وضع الإستراتيجية العامة للاستثمار، و زيادة صلاحيات الوكالة الوطنية للاستثمار باعتبارها ممثل للدولة في المصادقة على المشاريع الاستثمارية ذات الأهمية للاقتصاد الوطني.

* حصر المشاريع الخاصة بالاستثمار الأجنبي في المشاريع التي تساهم في نقل التكنولوجيا و الخبرة الفنية، و النشاطات المنتجة المادية أو الخدماتية، والتي لا يغطيها الإنتاج الوطني و هذا من خلال تحديدها في قائمة.

- بالإضافة إلى النشاطات ذات الامتياز الخاص المذكورة في المادة 15 من الأمر رقم 16-09، يتم إضافة امتيازات خاصة بالنشاطات التي تستخدم الطاقة المتجددة و تحافظ على البيئة.

- توسيع الامتيازات سواء في مرحلة الانجاز أو مرحلة الاستغلال.

– تحقيق لامركزية القرار، و هذا على مستوى الشبابيك الوحيدة اللامركزية من خلال زيادة صلاحياتها، تسهيل استقبال المستثمرين الأجانب على مستوى هذه الشبابيك.

_إعادة النظر في الشروط المحددة للاستثمار الأجنبي خاصة خاصة تحديد الأسقف الدنيا للمساهمة في تكلفة المشروع لضمان تحويل الأرباح.

قائمة المصادر والمراجع:

- **المراجع باللغة العربية:**

أولا: النصوص القانونية

- **الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم** 01- 03 **المؤرخ في** 20 أوت 2001 **المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد** 47.

2- **الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم** 16- 09 **المؤرخ في** 03 أوت **المتعلق بترقية الاستثمار**2016، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد** 46.

ثالثا: الرسائل والمذكرات

3-أسماء حدانة،الاستثمار الحقيقي خارج قطاع المحروقات في الجزائر و التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية تخصص: نقود و تمويل، الجزائر: جامعة بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2018/2017.

4- بلقاسم محمد، نوعية المؤسسات و جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية،الجزائر: جامعة وهران، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، 2013/2012.

رابعا: المقالات

5- احمد هدروق، دراسة قياسية لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر و رأس المال البشري على النمو الاقتصادي على المدى البعيد(حالة الجزائر 1997-2012) ، المجلة الجزائرية للاقتصاد و المالية، جامعة المدية، العدد02، 2014.

6- كمال عبد الحميد آل زيارة، الاستثمار الأجنبي المباشر المنافع و المساوئ، مجلة أهل البيت، جامعة أهل البيت العراق، العدد 7، 2009.

7- - **محمد الأمين بن الزين، الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر، مجلة الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، المجلد 2،العدد 1، 2009.**

8-معمر حيتالة و الحاج سي فضيل، تطور قانون الاستثمار في الجزائر منذ الاستقلال إلى سنة 2016، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، مركز جيل البحث العلمي لبنان، العدد 11، 2017.

9-زهية لموشي، الامتيازات الجبائية كمدخل لتحقيق التنويع الإنتاجي بالجزائر، المجلة العلمية، الجزائر، المجلد06، العدد11، 2018.

خامسا: أشغال الملتقيات

10-عبد الحميد بوخريس و عايدة عبير بلعيدي ، اثر الاستثمار الأجنبي المباشر على سوق العمل في الجزائر، مداخلة في الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، يومي 15.16 نوفمبر 2011،الجزائر.

سادسا: المواقع الإلكترونية

11-كريمة عباس، ضمانات الاستثمار الأجنبي في الجزائر، مجلة القانون و الأعمال، 06 مارس 2018، تاريخ الإطلاع:2019/12/26، رابط المقال: https://www.droitetentreprise.com

12- هميسي محمد، _محاضرات في مقياس قانون الاستثمار، 28 ديسمبر 2017، تاريخ الإطلاع: 2020/01/22، رابط المقال:

https:/www.bibliotdroit.com/2018/03/pdf.15html.

13-عيسي محمد الغزالي ، الاستثمار الأجنبي المباشر- تعاريف و قضايا –، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد 32، 2004، تاريخ الإطلاع: 2020/01/22، رابط المقال:
http://www.arab-api.org/images/publication/pdfs/84/84_develop_bridge33.pdf

14-الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، تاريخ الإطلاع: 2019/12/26،

http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement/bilan-des-declarations-d-investissement-annee-2015

–المراجع باللغة الاجنبية:

15- République Algérienne Démocratique et Populaire, Ministère de l'Industrie et des Mines, Bulletin d'information Statistique de l'entreprise,n° 32, Mai 2018